

قرار

المؤتمر الوطني العام

رقم (37) لسنة 2014م

بشأن تحديد موعد للتصويت على اختيار رئيس جديد للحكومة المؤقتة

المؤتمر الوطني العام:

بعد الإطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (23) لسنة 2014م، في شأن سحب الثقة من رئيس الحكومة المؤقتة.
- وعلى ما تم التصويت عليه باجتماع المؤتمر الوطني العام رقم (185) المنعقد يوم الأحد بتاريخ 27 جمادى الآخر 1435 هـ الموافق 2014/04/27م.

أصدر القرار الآتي:

المادة الأولى

حدد المؤتمر الوطني العام يوم الثلاثاء الموافق 2014/04/29م موعداً للتصويت على اختيار رئيس جديد للحكومة المؤقتة، من بين المرشحين السبعة الذين قاموا بعرض برامجهم على المؤتمر الوطني العام بتاريخ 20 جمادى الثاني 1435 هـ الموافق 2014/04/20م، وذلك طبقاً لما ينص عليه النظام الداخلي بالخصوص.

المادة الثانية

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية ووسائل الإعلام المتاحة ويُلغى كل ما يخالفه.

صدر فى طرابلس

المؤتمر الوطنى العام

- بتاريخ 29/جمادى الآخر/1435 هجرية.
- يوافق 2014/04/29م.
- اللجنة التشريعية الدستورية